رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 3

هل التسليم بالخد أو المعانقه بدعة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليكم ونفع الله بعلمكم وجزاكم الله عنا كل خير. يقول في حديث انس بن مالك رضي الله عنه قال قال يا رسول الله اينحني بعضنا لبعض؟ قال لا. قلنا ايعانق - 00:00:00

بعضنا بعضا قال لا ولكن تصافحوا. يقول اختلفنا في فهم هذا الحديث ومدى صحته مع بعض اخواننا وخصوصا من الجالية الباكستانية بان طريقة سلامهم وسلامنا بالخد بدعة ومنهي عنها. نرجو منكم الاجابة بارك الله فيكم - 00:00:24

الحمد لله رب العالمين وبعد اما هذا الحديث لاهل العلم رحمهم الله تعالى كلام كثير فيه وقد ضاعفه جمع منهم ولكن على التسليم بانه حديث حسن فلا تعارض بينه وبين - 00:00:44

ما قالوه عفا الله عنا وعنهم. وذلك بمعرفة اصل مهم. وهو ان الاصل في صفة السلام انها تكون خاضعة للاعراف ما لم يكن العرف مخالفا لشيء من الادلة. فالاصل ان الناس في سلامهم يتركون على ما تعاهدوه وتعارفوا - 00:01:06

عليه واعتادوا عليه لان المتقرر عند العلماء ان العادة محكمة. وان الاصل في العادات الحل والاباحة ما لم يرد دليل فاذا كانت صفة السلام عادة عند هؤلاء القوم لا تخالف شيئا مما ثبتت الادلة به - 00:01:26

فانه باق على اصل الحل والاباحة. واما اذا كانت صفة تخالف شيئا مما وردت به الادلة فانها تعتبر ممنوعة وبناء على ذلك فالمعانقة لا تخالف شيئا من الادلة بل وردت بها الادلة فهي صفة في السلام جائزة - 00:01:46

وكذلك التقبيل اذا جرى به العرف وامنت فيه الفتنة فانه لا بأس به لانه لا يخالف شيئا من الادلة. بل واذا يرى عرف بعض الناس ان من السلام ان يضع كل واحد من المسلمين يده على صدر الاخر. او على كتف الاخر او ان يلمس جسد الاخر - 00:02:06

في موضع يجوز لمسه فان هذا من صفة السلام الجائزة. فصفة السلام لا يطلب فيها التوقيف. بارك الله فيكم. وانما يطلب في الا تكون مخالفة لشيء من الادلة. فاذا علم هذا فليعلم ان من كانت عادتهم في سلامهم ان يسجد بعضهم لبعض فهذه - 00:02:26

محرمة لان السجود عبادة لا يجوز صرفها الا لله عز وجل. فهذه صفة في السلام ثبتت ثبتت مخالفتها للادلة ومن كانت عادة سلامهم ان يركع او ينحني بعضهم لبعض. فانها ايضا عادة محرمة لان الركوع من خصائص الله عز وجل - 00:02:46

فلا يجوز ان تنحني رؤوسنا ولا ظهورنا الا لربنا عز وجل ايماء وركوعا تاما. كل هذا من خصائص ما يفعل لله عز وجل. فنحن لا نمنعها لاننا نطلب التوقيف في صفة السلام لا. وانما نمنع الركوع والسجود في حال السلام - 00:03:06

انها صفة قد ثبت الدليل بمنعها فالركوع من خصائص ما يصرف لله والسجود من خصائص ما يصرف لله تبارك وتعالى ولو جرت عادة بعض الناس في سلامهم وظع يد المسلم الكبير على جبهة المسلم عليه. ايضا هذا ممنوع - 00:03:26

ان وضع اليد على الجبهة سجدة صغرى. سجدة صغرى كما نص على ذلك جمع من السلف رحمهم الله تعالى. وسموا السجود على اليد او رفع اليد الى الجبهة السجدة الصغرى. فالسجدة الكبرى هي وضع الجبهة على الارض. والسجدة الصغرى - 00:03:46

ان تأخذ شيئا وتضع جبهتك عليه وتضع جبهتك عليه. فاذا نحن نمنع ركوع بعض المسلمين لبعض ثبوت مخالفة هذه الصفة للأدلة. ونجيز تقبيل بعض المسلمين لبعض لعدم ثبوت مخالفة هذه الصفة للأدلة - 00:04:06

فاذا نرجع الى الاصل فنقول ان الاصل في صفة السلام بقاؤها على ما جرى به عرف المسلمين الا اذا كان العرف جرى على بشيء من الادلة. واما الحديث الذي ذكرته في اول سؤالك فانه حديث مختلف فيه والاكثر على - 00:04:26

ضعيفه وجواب هذا على تسليم على التسليم بانه حسن والله اعلم - 00:04:46